

Distr.: General
1 February 2023
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الرابعة عشرة

فيينا، 12-16 حزيران/يونيه 2023

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

2 ثانياً - خلاصة وافية
2 كرواتيا

.CAC/COSP/IRG/2023/1 *



الرجاء إعادة استعمال الورق

280223 280223 V.23-01653 (A)



ثانياً - خلاصة وافية

كرواتيا

1- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لكرواتيا في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة الفساد

وقعت كرواتيا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية) في 10 كانون الأول/ديسمبر 2003، وصدقت عليها في 24 نيسان/أبريل 2005.

وتتص المادة 134 من دستور كرواتيا على أن المعاهدات الدولية الموقعة والمصدق عليها حسب الأصول، مثل الاتفاقية، تشكل جزءاً من النظام القانوني الداخلي، وتعلو على القانون الداخلي. ويجوز تطبيق الأحكام التلقائية النفاذ من المعاهدات الدولية تطبيقاً مباشراً.

وأسُتعرض تنفيذ كرواتيا للفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية في السنة الأولى من الدورة الأولى للاستعراض، وقد نُشرت الخلاصة الوافية لذلك الاستعراض في 2 أيار/مايو 2012 (CAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.7).

وتشمل السلطات المختصة بمنع الفساد واسترداد الموجودات وزارة العدل ووزارة الإدارة العامة⁽¹⁾، ومجلس منع الفساد، والمجلس الوطني لرصد تنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة الفساد التابع للبرلمان الكرواتي، ولجنة تسوية تضارب المصالح، والمفوض الإعلامي، ولجنة الأخلاقيات في إدارة الدولة، واللجنة الحكومية لمراقبة إجراءات الاشتراء العمومي، ومكتب مراجعة الحسابات الحكومية، واللجنة الحكومية للانتخابات، ومكتب مكافحة غسل الأموال، ومكتب قمع الفساد والجريمة المنظمة (السلطة المعنية بموجب الفقرة 3 من المادة 6 من الاتفاقية).

وتشمل التشريعات المنفذة للفصلين الثاني والخامس من الاتفاقية القانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون موظفي الخدمة المدنية، وقانون موظفي الدولة، وقانون منع تضارب المصالح، وقانون الحق في الحصول على المعلومات، وقانون الاشتراء العمومي، وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية، وقانون التعاون القضائي.

2- الفصل الثاني: التدابير الوقائية

2-1 ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية؛ هيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية (المادتان 5 و6)

اتخذت كرواتيا في السنوات الأخيرة خطوات هامة لتعزيز نظامها لمنع الفساد مدفوعة جزئياً بانضمامها إلى الاتحاد الأوروبي، وتواصل تنفيذ تدابير وسياسات جديدة حُدثت بوصفها من الأولويات في الاستراتيجيات المتعددة السنوات لمكافحة الفساد وخطط العمل المقابلة لها.

واعتمد البرلمان في عام 2015 استراتيجية مكافحة الفساد للفترة 2015-2020. وتشمل الأولويات المحددة تعزيز مجالات تضارب المصالح، والاشتراء العمومي، والحوكمة على الصعيدين الوطني والمحلي، وأداء الإدارة العامة والمؤسسات المملوكة للدولة، والحصول على المعلومات، وإشراك المجتمع المدني ووسائل الإعلام في مكافحة الفساد. وتُستكمل الاستراتيجية بخطط عمل لفترة سنتين تفضّل أنشطة محددة، بما في ذلك عدة أنشطة

(1) اندمجت وزارة العدل ووزارة الإدارة العامة في تموز/يوليه 2020.

يقترحها المجتمع المدني، والمؤشرات المتعلقة بتنفيذ تلك الأنشطة، والهيئات المختصة، والمواعيد النهائية، والموارد المالية اللازمة. وتتضمن الخطة أكثر من 100 هدف قابل للتنفيذ.

ومجلس منع الفساد هو هيئة عاملة تابعة للحكومة، وهو مسؤول عن إعداد خطط العمل والاستراتيجية ورصد تنفيذها وأثرها. ويتألف المجلس من أصحاب مصلحة رفيعي المستوى من الوزارات والهيئات العامة المعنية، بما في ذلك لجنة تسوية تضارب المصالح وأصحاب المصلحة غير الحكوميين.

والمجلس الوطني لرصد تنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة الفساد التابع للبرلمان الكرواتي هو هيئة تابعة للبرلمان. ويتأسسه ممثل واحد عن الحزب الحاكم وآخر عن أكبر حزب معارض، ويجتمع شهرياً، ويقدم تقاريره إلى البرلمان مرتين في السنة.

ولا تُقيّم الصكوك القانونية الأخرى بصورة دورية.

ويتولى قسم منع الفساد، وهو جزء من وزارة العدل والإدارة العامة، تنسيق إعداد الاستراتيجية وخطط العمل المتعلقة بمكافحة الفساد وتنفيذها، وهو مسؤول عن نشر المعارف بشأن منع الفساد. وهو شعبة وزارية، ومن ثمّ فهو ليس مستقلاً قانونياً ولا مالياً.

وتتعاون كرواتيا مع دول أخرى، في إطار الاتحاد الأوروبي، على وضع وتعزيز تدابير لمنع الفساد، وتشارك في منديات مختلفة لمكافحة الفساد، بما في ذلك شراكة الحكومة المفتوحة، ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا، وشبكة مكافحة الفساد لشرق أوروبا ووسط آسيا التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. كما أن كرواتيا عضو في المبادرة الإقليمية لمكافحة الفساد، وهي منظمة إقليمية حكومية دولية تعنى فقط بالمسائل المتعلقة بمكافحة الفساد في دولها الأعضاء التسع، وهي ألبانيا وبلغاريا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود ورومانيا وصربيا وكرواتيا ومقدونيا الشمالية ومولدوفا. وإضافة إلى ذلك، كانت كرواتيا قد طلبت إبان الزيارة القطرية الانضمام إلى الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

القطاع العام؛ مدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين؛ التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المواد 7 و 8 و 11)

ينظم قانون موظفي الخدمة المدنية وقانون تأمين المعاشات تعيين موظفي الخدمة المدنية واستبقائهم وتقاعدهم. ويمكن شغل الوظائف الشاغرة في الخدمة المدنية عن طريق المسابقات العامة للشواغر التي يُعلن عنها على الإنترنت، أو الإعلانات الداخلية المسبقة عن الشواغر، أو ترقية موظفي الخدمة المدنية الحاليين أو نقلهم (الفقرتان (1) و(2) من المادة 45 من قانون موظفي الخدمة المدنية). ويُختار المرشحون على أساس الخبرات والمهارات وخبرات العمل السابقة والأداء، ومن خلال المقابلات والاختبارات (المادة 45 (4) من قانون موظفي الخدمة المدنية). ويُحتفظ بالاختبارات ومحاضر المقابلات. ويخضع تعيين موظفي الخدمة المدنية أو انتدابهم أو فصلهم للطعن أمام مجلس الخدمة المدنية. ويكون للطعن أثر وقف تنفيذ القرار المعني، ويجب البت فيه في غضون 30 يوماً (المادتان 53 (3) و 67 (2) من قانون موظفي الخدمة المدنية). وتوجد أحكام منفصلة للموظفين العموميين غير الخاضعين لهذا القانون.

ولا توجد إجراءات خاصة للوظائف التي يحتمل أن تكون عرضة للفساد، ولكن كان من المتوخى إبان الزيارة القطرية إجراء تحليل للمخاطر في هذا الصدد. وتُحسب مرتبات الموظفين العموميين عن طريق ضرب مرتب أساسي بمعامل محدد لكل منصب. وكان إنشاء نظام جديد للأجور جارياً إبان الزيارة القطرية، فضلاً عن نظام جديد لتقييم الأداء يصنف الوظائف حسب فئات المرتبات وفقاً لمعايير تصنيف موحدة ومعيارية وقائمة على الكفاءة.

وتتظم الكلية الوطنية للإدارة العامة تدريباً غير إلزامي على مكافحة الفساد، تشترك في إعداده وزارة العدل والإدارة العامة ومكتب المدعي العام للدولة.

وينص الدستور (المواد 45 و95 و110) وقوانين انتخابية مختلفة على المعايير وإجراءات التعيين المتعلقة بالموظفين العموميين المنتخبين أو المعيّنين، ومن ضمنهم الرئيس والوزراء والبرلمانيون. وتختلف معايير الانتخابات المحلية والوطنية والأوروبية (منها مثلاً استبعاد المرشحين المدانين بارتكاب جرائم جنائية). وتضع لجنة الأخلاقيات مدونات قواعد سلوك انتخابي لكل انتخابات برلمانية وأوروبية. وتعمل لجنة الأخلاقيات، التي تعينها المحكمة الدستورية، على تعزيز المبادئ الأخلاقية ومبادئ الديمقراطية في الانتخابات، وترصد سلوك المرشحين أثناء الحملات الانتخابية والانتخابات. وإذا انتهك المرشحون إحدى مدونات قواعد السلوك الانتخابي، يتوجب عليهم إصدار اعتذار علني.

وينظم قانون تمويل الأنشطة السياسية والحملات الانتخابية والاستفتاءات تمويل الأحزاب السياسية (قانون التمويل)؛ وشؤون الأعضاء المستقلين في البرلمان ونظرائهم من أعضاء الأقليات الوطنية المقترحين كمرشحين من قبل الناخبين أو جمعيات الأقليات الوطنية؛ وشؤون أعضاء الهيئات التمثيلية لوحدات الحكم الذاتي المنتخبين من قائمة بأسماء مجموعة من الناخبين؛ وقوائم المرشحين المستقلة أو قوائم المرشحين التي تقترحها مجموعات الناخبين والمرشحين.

وتلزم الأحزاب السياسية وأعضاء البرلمان المستقلون وأعضاء الأقليات القومية في البرلمان وأعضاء الهيئات التمثيلية لوحدات الحكم الذاتي بتقديم تقارير سنوية إلى اللجنة الحكومية للانتخابات ومكتب مراجعة الحسابات الحكومية في غضون 60 يوماً من تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير (المادة 52 من قانون التمويل) من خلال نظام معلومات المراقبة المالية الذي تقوم على تشغيله اللجنة الحكومية للانتخابات، وتقديم تقرير نصف سنوي عن التبرعات (المادة 21 من قانون التمويل).

ويجب أيضاً الإبلاغ عن التبرعات المقدمة إلى الحملات الانتخابية وتكاليفها والإعلانات عنها في وسائل الإعلام (المواد 39 و40 و58 من قانون التمويل).

وتُنشر جميع التقارير المالية المذكورة على الصفحة الشبكية للجنة الحكومية للانتخابات في أول يوم عمل بعد تاريخ تقديمها.

وتحتفظ الأحزاب السياسية بحساباتها العادية، في حين يتعين على الأعضاء المستقلين في البرلمان وأعضاء الأقليات القومية في البرلمان الذين يقترحهم الناخبون أو جمعيات الأقليات الوطنية كمرشحين، وكذلك أعضاء الهيئات التمثيلية لوحدات الحكم الذاتي المنتخبين من قائمة بأسماء مجموعة من الناخبين، أن يحتفظوا بحساب خاص مخصص للتمويل السنوي المنتظم (المادة 12 من قانون التمويل). ويجب على الأحزاب السياسية أو القوائم المستقلة أو القوائم التي تقترحها مجموعات الناخبين والمرشحين، تبعا لنوع الانتخابات، أن تحتفظ بحساب منفصل مخصص لتمويل تكاليف الحملة الانتخابية لكل انتخابات تشارك فيها.

ويجب على المصارف التي توجد لديها هذه الحسابات أن تخطر اللجنة الحكومية للانتخابات بفتح هذه الحسابات وإغلاقها، وأن تقدم أي معلومات تطلبها اللجنة فيما يتعلق بالمعاملات المنفذة.

وتنظم المادة 46 من قانون التمويل حظر التمويل والمعاملة التفضيلية. وينبغي إبلاغ اللجنة الحكومية للانتخابات بهذا التمويل، وأيضاً إبلاغ مكتب مراجعة الحسابات الحكومية (عندما يتعلق الأمر بتمويل الأنشطة السياسية السنوية العادية) أو اللجنة الحكومية للانتخابات فقط (عندما يتعلق الأمر بتمويل الحملات الانتخابية)، كما يجب دفع مبلغ هذا التمويل إلى ميزانية الدولة.

وينبغي إبلاغ اللجنة الحكومية للانتخابات ومكتب مراجعة الحسابات الحكومية بأي تبرعات تُقدّم لتمويل الأنشطة السياسية السنوية العادية (المادة 19 من قانون التمويل) أو لتمويل الحملات الانتخابية (المادة 29 من قانون التمويل) بما يتجاوز المبلغ المقرر، ودفعها إلى ميزانية الدولة في موعد لا يتجاوز 15 يوما من تاريخ تلقيها. وتقرض المواد 63 و64 و87 من قانون التمويل جزاءات إدارية وعقوبات جنائية على انتهاك قانون تمويل الأنشطة السياسية.

وتُنظّم المسائل المتعلقة بمنع تضارب المصالح في الخدمة المدنية وإدارته بموجب قانون موظفي الخدمة المدنية (المواد 32 إلى 37 من القسم 3) والمبادئ التوجيهية لوزارة العدل والإدارة العامة والدليل ذي الصلة بشأن إدارة تضارب المصالح لموظفي القطاع العام، الذي يتضمن قوائم مرجعية للكشف عن حالات تضارب المصالح، وإرشادات عملية بشأن كيفية إدارتها.

ويخضع الموظفون العموميون الرفيعو المستوى للوائح التنظيمية الواردة في قانون منع تضارب المصالح، وإشراف لجنة تسوية تضارب المصالح، وهي هيئة حكومية دائمة ومستقلة ومنفصلة وظيفيا تُموّل من ميزانية الدولة وتتألف من رئيس وأربعة أعضاء. وينتخب البرلمان كلا من رئيس لجنة تسوية تضارب المصالح وأعضائها بالاقتراع السري وبأغلبية أصوات جميع النواب، بعد دعوة عامة إلى تقديم طلبات الترشح. ويحظر القانون ممارسة أي شكل من أشكال التأثير على عمل اللجنة يمكن أن يهدد انفصالها الوظيفي واستقلالها في اتخاذ القرارات. وتقدم اللجنة إلى البرلمان تقارير عن أعمالها على أساس سنوي، وهي مسؤولة عن أمور منها توفير الإرشاد والتدريب بشأن تضارب المصالح، وإبداء الآراء، وتنفيذ الإجراءات المتعلقة بتضارب المصالح، واتخاذ القرارات بشأن الانتهاكات. كما تقرض اللجنة عقوبات إدارية وجنائية على الانتهاكات (المواد 42 إلى 50 من قانون منع تضارب المصالح). وتُحال أفعال الفساد المشتبه في ارتكابها إلى مكتب قمع الفساد والجريمة المنظمة.

ولجنة تسوية تضارب المصالح مسؤولة أيضا عن نظام إقرارات الذمة المالية الذي يخضع له المسؤولون الرفيعو المستوى المشمولون بقانون تسوية تضارب المصالح. ويجب أن تشمل تلك الإقرارات الأنشطة والموجودات والمصالح والالتزامات، ويجب أن يقدمه المسؤولون عند توليهم مناصبهم وعند تركها، وعند وقوع أي تغير كبير في موجوداتهم، وبعد 12 شهرا من انتهاء الخدمة أو الفصل منها، وعند إعادة انتخابهم أو إعادة تعيينهم (المادة 8 من قانون منع تضارب المصالح). وتُقدّم الإقرارات إلى اللجنة إلكترونيا، وهي متاحة للجمهور (باستثناء البيانات الشخصية). وتتحقق اللجنة من الإقرارات الجديدة، على أن يكون التحقق منها يدويا وأن تجري مقارنتها بالمعلومات المتاحة على الإنترنت ومع العديد من السجلات، بما في ذلك تلك التي تديرها المؤسسات العامة، مثل مكتب الضرائب. ولا يُلزم الموظفون العموميون غير الخاضعين لأحكام هذا القانون بتقديم إقرارات بموجوداتهم.

وتهدف استراتيجية مكافحة الفساد إلى توسيع نطاق الموظفين الخاضعين لقانون منع تضارب المصالح ليشمل المناصب التي تعتبر عرضة لدرجة أعلى من مخاطر الفساد، وإلى تحسين قدرات لجنة تسوية تضارب المصالح. بيد أن هذه الاستراتيجية لم تكن قد نُفذت بعد إبان الزيارة القطرية⁽²⁾.

ويُمنع المسؤولون الحكوميون من الاحتفاظ بالهدايا التي تروى قيمتها عن 500 كونا (حوالي 80 دولارا)؛ وتصبح هذه الهدايا ملكا للدولة.

(2) بعد الزيارة القطرية، أنشئ فريق عامل معني بهذا الموضوع بغية توسيع نطاق المشمولين بذلك القانون.

وتتطبق مدونات قواعد السلوك على موظفي الخدمة المدنية. ويشكل السلوك المخالف لمدونة أخلاقيات موظفي الخدمة المدنية الذي يعتبر غير لائق ويضر بسمعة الخدمة المدنية إخلالا جسيما بالواجبات الرسمية ويخضع مرتكبه لجزاءات (المادتان 99 و110 من قانون موظفي الخدمة المدنية).

ويمكن للموظفين العموميين والمواطنين تقديم البلاغات بشأن السلوك غير الأخلاقي إلى أحد مفوضي الأخلاقيات، الذين يُعيّنون من بين موظفي الخدمة المدنية في كل هيئة حكومية ويحققون في الشكاوى ويقترحون جزاءات تُفرض على رؤساء الهيئات التي يعمل فيها موظفو الخدمة المدنية المعنيون في حالة الإخلال. ويخضع القرار بفرض تلك الجزاءات للطعن أمام لجنة الأخلاقيات (المادة 22 من مدونة أخلاقيات موظفي الخدمة المدنية). وتنتشر وزارة العدل والإدارة العامة تقارير سنوية عن الشكاوى المقدمة بشأن السلوك غير الأخلاقي.

ويمكن إبلاغ مكتب قمع الفساد والجريمة المنظمة بأفعال الفساد المشتبه في ارتكابها عن طريق البريد أو الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو بالحضور الشخصي. وكان من المقرر لقانون حماية المبلغين عن المخالفات الجديد أن يدخل حيز النفاذ في 1 تموز/يوليه 2019. وينص القانون على تدابير للسرية والحماية والتعويض عن الأضرار لأي شخص يبلغ من خلال القنوات الداخلية أو الخارجية أو العامة عن حالات إخلال بالقانون أو اللوائح التنظيمية أو حالات سوء إدارة للأموال العامة في مكان العمل. ومن المزمع أن تضطلع وزارة العدل والإدارة العامة ووزارة الداخلية والكلية الحكومية للتعليم والأكاديمية القضائية بأنشطة للتوعية والتثقيف بشأن القانون الجديد. وبما أن القانون الجديد لم يكن قد دخل حيز النفاذ إبان الزيارة القطرية، لم يتسن تقييم تنفيذه⁽³⁾.

ومن أجل معالجة التصورات عن الفساد في الجهاز القضائي، أُجريت إصلاحات قضائية في عام 2018 بهدف تعزيز المساءلة والشفافية واستقلال السلطة القضائية من خلال جملة أمور منها استحداث نظام إلكتروني لتوزيع القضايا وفرض التزامات على القضاة والمدعين العامين بتقديم إقرارات الذمة المالية، ويتحقق المجلس القضائي من تلك الإقرارات الإلكترونية وتكون متاحة للجمهور.

ويتولى المجلس القضائي مسؤولية تعيين القضاة وفصلهم واتخاذ الإجراءات التأديبية ضدهم (المادة 124 من الدستور)، ويتألف من قضاة وسياسيين - بما في ذلك من حزب المعارضة - وأكاديميين. ويُحظر على القضاة الاضطلاع بأي نشاط من شأنه أن يمس بإدراهم الذاتية أو نزاهتهم أو استقلالهم (المادة 89 من قانون المحاكم؛ والنقاط 4 و5 و8 من مدونة أخلاقيات القضاء)، ويخضعون لمدونة أخلاقيات القضاء.

ومكتب المدعي العام للدولة مستقل (المادة 121A من الدستور)، ويخضع لمدونة أخلاقيات. ويتولى مجلس المدعي العام للدولة مسؤولية تعيين المدعين العامين وفصلهم واتخاذ الإجراءات التأديبية ضدهم، فضلا عن إدارة إقرارات الموجودات الخاصة بهم والتحقق منها ونشرها.

وتوفر الأكاديمية القضائية تدريبات إلزامية وطوعية على النزاهة وأخلاقيات القضاء من خلال حلقات عمل تفاعلية بشأن المشاكل العملية تُعقد بالتعاون مع مدربين كرواتيين ودوليين.

وتُجرى عمليات التحقق من الخلفية والفحص الأمني أثناء تعيين موظفي الجهاز القضائي، وتتوقف كثافة عمليات التحقق على نوع هيئة المحكمة أو المنصب الذي سيشغله القاضي أو المدعي العام المعني.

المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة 9)

تخضع المشتريات العمومية في كرواتيا لقانون الاشتراء العمومي، الذي نُقلت إليه مبادئ الاتحاد الأوروبي التوجيهية ذات الصلة.

(3) دخل القانون حيز النفاذ في 1 تموز/يوليه 2019، وبدأت الأنشطة التثقيفية بشأنه بعد الزيارة القطرية.

وينطبق قانون الاشتراء العمومي على جميع المشتريات التي تقدر قيمتها بمبلغ يعادل ذلك المشار إليه في المادة 12 من القانون أو يزيد عنه (توريد سلع أو خدمات وإجراء مسابقات تصميمات تقدر قيمتها بمبلغ 200 000,00 كونا أو أكثر (حوالي 32 500 دولار أمريكي)؛ وتنفيذ أعمال تقدر قيمتها بمبلغ 500 000,00 كونا أو أكثر (حوالي 81 000 دولار أمريكي)).

وعملية الاشتراء بأكملها مرقمة، بما في ذلك مرحلة الطعون. ويجب أن تتاح المعلومات المتعلقة بجميع مراحل عملية الاشتراء على الإنترنت من خلال "الإعلانات المبوبة للمشتريات العمومية الإلكترونية"، بما في ذلك خطط الاشتراء أو الاتفاقات الإطارية، والمشاورات الإلكترونية بشأن وثائق مشاريع المناقصات، والمعايير المحددة مسبقاً لمنح العقود، والدعوات إلى تقديم العروض، ووثائق المناقصات، والإشعارات بمنح العقود (المادة 68 من قانون الاشتراء العمومي)، بما يتماشى مع معايير الاختيار (المواد 283 إلى 286 و 251 إلى 262 من القانون). وفي إجراءات المناقصات المفتوحة، يمنح القانون مقدمي العروض ما لا يقل عن 35 يوماً لتقديم عروضهم، تبدأ من تاريخ نشر الإشعار بال عقد في نشرة المشتريات العمومية الإلكترونية لجمهورية كرواتيا؛ ويجب ألا تقل هذه الفترة عن 15 يوماً كحد أدنى في إجراءات الاشتراء الأخرى (المواد 227 إلى 241)، تبعاً لمدى تعقيد عملية الاشتراء المعنية.

ويمكن لمقدمي العطاءات المتضررين تقديم الطعون إلى اللجنة الحكومية لمراقبة إجراءات الاشتراء العمومي، وهي هيئة وطنية مستقلة مكلفة باستعراض إجراءات منح عقود المشتريات (المادة 398 من قانون الاشتراء العمومي). ويجوز رفع دعوى إدارية أمام المحكمة الإدارية العليا ضد قرار للجنة النهائي (المادة 434 من القانون). وتخضع المشتريات العمومية للمراجعة من قبل مكتب مراجعة الحسابات الحكومية، وتخضع لضوابط الاتحاد الأوروبي في الحالات التي تُموّل فيها المشتريات من أموال الاتحاد الأوروبي.

وقد وضعت كرواتيا "خطة تعزيز المهنة" لدى موظفي الخدمة المدنية المشاركين في الاشتراء العمومي، التي تتألف من 50 ساعة من التدريبات وامتحان كتابي للحصول على شهادة في مجال الاشتراء العمومي. ويتطلب تجديد هذه الشهادة 30 ساعة إضافية من التدريب كل ثلاث سنوات. ويخضع موظفو الخدمة المدنية المشاركون في عمليات الاشتراء للوائح تنظيمية متعلقة بتضارب المصالح، جنباً إلى جنب مع ضوابط الاتحاد الأوروبي في هذا الشأن.

وتقوم وزارة المالية بإعداد الميزانية الوطنية، ويوافق عليها البرلمان (المادة 37 من قانون الميزانية). ويتعين على الحكومة أن تقدم إلى البرلمان تقارير نصف سنوية وسنوية عن الإيرادات والنفقات (المادتان 109 و 110 من القانون)، وفقاً لكتيب قواعد الإبلاغ المالي في المحاسبة المتعلقة بالميزانية. وتُنشر هذه التقارير على الإنترنت أو في الجريدة الرسمية الوطنية، أو في النشرة الرسمية لوحدة الحكم الذاتي المحلية والإقليمية (المادة 12 من القانون).

وتُنقَد أعمال المحاسبة المتعلقة بالميزانية على أساس الأحكام الواردة في كتيب قواعد المحاسبة المتعلقة بالميزانية وخطة المحاسبة. ويضطلع مكتب مراجعة الحسابات الحكومية بأعمال مراجعة الحسابات والإشراف عليها وفقاً لقانون مكتب مراجعة الحسابات الحكومية. وينظم قانون نظام المراقبة الداخلية العامة الالتزامات المتعلقة بالمراجعة الداخلية للحسابات في جميع الكيانات الحكومية. ويجوز للمكتب الحكومي لمراجعة الحسابات أن يصدر أوامر و/أو توصيات تنص على اتخاذ إجراءات تصحيحية في حال عدم الامتثال للمتطلبات المحددة (المادة 22 من قانون مكتب مراجعة الحسابات الحكومية).

ويجب الاحتفاظ بالنسخ الأصلية أو نسخ إلكترونية من الدفاتر والسجلات المحاسبية المتعلقة بالنفقات والإيرادات العامة لمدة لا تقل عن سبع سنوات، في حين يجب الاحتفاظ بالوثائق المتعلقة بالمرتبات بصفة دائمة (المادة 12 من كتيب قواعد المحاسبة المتعلقة بالميزانية وخطة المحاسبة). ويجرّم تزوير الوثائق الرسمية أو وثائق الأعمال التجارية أو تزيفها (المادتان 278 و 279 من القانون الجنائي). وينظم قانون مواد المحفوظات ودائرة المحفوظات حماية المواد الوثائقية والمحفوظات العامة ومعالجتها، وتوافر المواد واستخدامها

في دائرة المحفوظات، وحماية مواد المحفوظات الخاصة، وخدمات المحفوظات العامة، واختصاصات دائرة المحفوظات وأنشطتها.

إبلاغ الناس؛ مشاركة المجتمع (المادتان 10 و13)

أطلقت كرواتيا عدة نظم لتقديم الخدمات الإلكترونية تتيح لمواطنيها تقديم طلبات إلكترونية للحصول على السجلات الشخصية مثل جوازات السفر، وسجلات الميلاد والزواج والإقامة، ووثائق ملكية المركبات، والوثائق المتعلقة بالتأمين والعمل، والسجلات الجنائية، وذلك بغية تبسيط الإجراءات الإدارية وتيسير تقديم الخدمات العامة والتعجيل به.

ويجب على الهيئات العامة والشخصيات الاعتبارية المخوَّلة سلطة عامة أن تتشاور مع الجمهور بشأن التشريعات أو وثائق الاستراتيجية أو التخطيط عندما تؤثر هذه التشريعات أو الوثائق على مصالح المواطنين (المادة 11 من قانون الحق في الحصول على المعلومات). وتُنظَّم المشاورات التي تجريها المؤسسات الحكومية من خلال منصة مركزية على الإنترنت يديرها مكتب التشريعات الحكومي. وعقب فترة تشاور مدتها 30 يوماً، يجب على المؤسسات أن تقدم تقريراً عن المشاورات، يشمل أموراً منها الردود على فرادى المقترحات والتعليقات وأسباب رفضها. وقد عُقدت أكثر من 400 مشاورة شارك فيها أكثر من 1 700 شخص ومنظمة منذ إطلاق المنصة في عام 2015. وتروَّج المشاورات الإلكترونية باستخدام أدوات منها وسائل التواصل الاجتماعي والإشعارات المرسلة عبر البريد الإلكتروني إلى مستخدمي المنصة المسجلين.

وتلزم السلطات العامة بنشر أو إعلام الجمهور بأمر منها مشاريع القوانين؛ والخطط السنوية والبرامج والاستراتيجيات والتعليمات وتقارير العمل والتقارير المالية؛ ومواعيد الاجتماعات أو الجلسات وجدول أعمالها؛ والقرارات والتدابير التي تؤثر على مصالح المواطنين، وكذلك أسباب اتخاذها؛ ومعلومات وبيانات عن أنشطة السلطات العامة وتنظيمها وتكاليف عملها ومصادر تمويلها (المادة 10 من قانون الحق في الحصول على المعلومات). ويكرس الدستور حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات (المواد 38 و42 و43)، وهي حريات مكفولة. ويجب أن تكون القيود المفروضة على الحق في الحصول على المعلومات متناسبة مع طبيعة الضرورة التي تقتضي فرضها في كل حالة على حدة، وأن تكون ضرورية في مجتمع حر وديمقراطي، وأن ينص عليها القانون (المادة 38 (4) من الدستور وقانون الحق في الحصول على المعلومات). وترسي المادة 6 من قانون الحق في الحصول على المعلومات مبدئي العنلية وحرية الوصول، وتتص على ضرورة إتاحة المعلومات لأي شخص طبيعي أو كيان قانوني محلي أو أجنبي بموجب الأحكام والقيود المنصوص عليها في القانون.

وأنشأ المفوض الإعلامي، بالتعاون مع منظمة غير حكومية، بوابة إلكترونية لتقديم طلبات الحصول على المعلومات إلى أي من 5 900 سلطة عامة في كرواتيا. ويُلَبى حوالي 90 في المائة من الطلبات المقدمة سنوياً البالغ عددها 20 000 طلب تقريباً. ويجب تقديم الردود على طلبات الحصول على المعلومات في غضون 15 يوماً، وتكون القرارات المعنية قابلة للطعن فيها أمام المفوض الإعلامي ثم أمام المحكمة الإدارية العليا (المادتان 25 و26 من قانون الحق في الحصول على المعلومات). ويجوز تقييد الحصول على المعلومات إذا كان القانون ينص على ذلك، بعد تقييم التناسب والمصلحة العامة. ولا يمكن تقييد الوصول إلى فئات معينة من المعلومات، مثل المعلومات المتعلقة بإدارة الأموال العامة (المادتان 15 و16 من القانون).

وتقع مسؤولية حماية الحق في الحصول على المعلومات ورصده وتعزيزه على عاتق المفوض الإعلامي، وهو مستقل ويتمتع بالحصانة الوظيفية في نطاق مسؤولياته. ويُنْتَخَب المفوض الإعلامي لمدة خمس سنوات بناء على دعوة عامة من البرلمان لتقديم طلبات الترشح من الخبراء المشهود لهم بالسمعة الأخلاقية والمهنية

ولديهم خبرة في مجال حقوق الإنسان وحرية وسائط الإعلام والتنمية الديمقراطية. والتقارير السنوية التي يصدرها المفوض الإعلامي متاحة على الإنترنت، مع ملخصات بالإنكليزية.

وفي حين تضطلع الهيئات العامة أحيانا بحملات لتعزيز تدابير الحوكمة، لم يكن من الواضح أثناء الاستعراض ما إذا كانت المناهج الدراسية والجامعية تتضمن برامج للأخلاقيات ومكافحة الفساد. وأشارت السلطات الكرواتية عقب الزيارة القطرية إلى أن ممثلي عن وزارة العدل والإدارة العامة، بالتعاون مع لجان مكافحة الفساد على مستوى المقاطعات، ألقوا محاضرات في المدارس الثانوية عن منع الفساد ومكافحته بغية توعية الشباب بضرورة منع الفساد ومكافحته. وإضافة إلى ذلك، قدمت فصول التربية المدنية التي عُقدت في المدارس الابتدائية والثانوية معلومات عن مكافحة الفساد.

القطاع الخاص (المادة 12)

لا توجد لوائح تنظيمية محددة لمكافحة الفساد فيما يتعلق بالقطاع الخاص. ويُزَم جميع الأشخاص، بمن فيهم الشخصيات الاعتبارية، بإبلاغ أجهزة إنفاذ القانون عن المخالفات. وأكدت السلطات أن الشركات الكبيرة كثيرا ما يكون لديها أنظمة لامتنال للشركات، وأن غرفة الاقتصاد قد وضعت مدونة قواعد سلوك غير إلزامية يمكن للكيانات الخاصة التوقيع عليها. وغالبية الشركات في كرواتيا هي منشآت صغيرة ومتوسطة. وأشار البلد إلى أنه يخطط لوضع أطر امتثال للقطاع الخاص في المستقبل، بعد أن أظهرت البحوث أن الشركات الكرواتية تنظر إلى الفساد على أنه من التحديات التي تواجهها. وأعدت وزارة العدل والإدارة العامة إرشادات بشأن كيفية إدارة تضارب المصالح في القطاع الخاص. وتُفرض "فترة تهدئة" مدتها سنة واحدة على شاغلي الوظائف الرفيعة المستوى في الخدمة العامة في الحالات التي يكون فيها لشخصية اعتبارية ترغيب في توظيف أحد المشمولين بهذا القانون (لا يشمل القانون الموظفين الحكوميين فقط، بل قد يشمل أيضا، على سبيل المثال، أعضاء في مجالس إدارة المؤسسات المملوكة للدولة) صلة تجارية بمؤسسة كان يعمل فيها الشخص المعني. وفي هذه الحالة، يمكن للجنة تسوية تضارب المصالح أن تبدي رأيا يسمح للشخص المعني بالعمل لدى تلك الشخصية الاعتبارية خلال فترة التهدئة (المادة 20 من قانون منع تضارب المصالح).

وسجل الشركات متاح عبر الإنترنت، ويجب أن يصادق على أي بيانات يجري إدخالها فيه كاتب عدل يتحقق منها عن طريق مضاهاتها مع البيانات المتاحة من السجلات الأخرى.

وينص قانون المحاسبة على الالتزامات المحاسبية، بما في ذلك مسك الدفاتر والسجلات، والإبلاغ المالي، والالتزامات الإفصاح ومراجعة الحسابات. وتخضع البيانات المالية الخاصة بكيانات الصالح العام والمنشآت الكبيرة والمتوسطة لمراجعة سنوية (المادة 20 (1)) تجريها مكاتب مراجعة الحسابات المأذون لها. ويُحتفظ بالنسخ الأصلية من البيانات المالية السنوية بصفة دائمة (المادة 19 (13)) وهي متاحة للجمهور (المادتان 33 و34). ويجب أن تكون الدفاتر دقيقة وكاملة وقابلة للتحقق منها ومفهومة ومحمية من التلف والتغيير (المادة 7 (6))، ويجب الاحتفاظ بها لمدة 11 سنة على الأقل، مع وجوب الاحتفاظ ببعض الوثائق بصفة دائمة (المادة 10). ويعتبر عدم الامتنال لهذه الالتزامات جنحة (المادة 42)، في حين يعتبر إخفاء دفاتر الأعمال التجارية أو إلحاق ضرر بها أو إتلافها جريمة جنائية (المادة 318 من القانون الجنائي).

والنفقات التي تشكل رشواي غير قابلة للخصم من الضرائب.

تدابير منع غسل الأموال (المادة 14)

ينشئ قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمراسيم ذات الصلة الصادرة عن السلطات التنظيمية والإشرافية المختصة نظاما رقابيا وإشرافيا شاملا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في كرواتيا.

وينشئ القانون أيضا مكتب مكافحة غسل الأموال، وهو وحدة الاستخبارات المالية في كرواتيا، كوحدة مستقلة داخل وزارة المالية.

وقد أدرجت المتطلبات المنصوص عليها في التوجيهين الرابع والخامس الصادرين عن البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي بشأن غسل الأموال (التوجيه رقم 849/2015 (EU) والتوجيه رقم 843/2018 (EU) بشأن منع استخدام النظام المالي لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب) في القانون الداخلي في كرواتيا من خلال تعديلات على قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أدخلت في تشرين الأول/أكتوبر 2017 ونيسان/أبريل 2019.

ويُلزم قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الكيانات المبلغة (تشمل المؤسسات المالية، وخدمات تحويل الأموال أو القيمة، ومنشآت ومهنا غير مالية محددة، على النحو المبين في المادة 9 من القانون) بتحديد هوية العملاء والتحقق منها، وتحديد هوية المالكين المنتهكين واتخاذ تدابير معقولة للتحقق منها (المادة 15)، والاحتفاظ بالسجلات المعنية (المادة 79)، وإبلاغ مكتب مكافحة غسل الأموال بالمعاملات المشبوهة (المادة 56). وتحدد المادتان 81 و82 من القانون المصرف الوطني الكرواتي وإدارة التفتيش المالي والهيئة الكرواتية لمراقبة الخدمات المالية وإدارة الضرائب بوصفها السلطات الإشرافية المعنية بمكافحة غسل الأموال، كما تحدد فئات الكيانات المبلغة الخاضعة لإشراف كل من هذه السلطات.

وأجرت كرواتيا في عام 2017 دراسة تقييمية للمخاطر على الصعيد الوطني فيما يخص غسل الأموال. وبغية معالجة نتائج تلك الدراسة، اعتمدت في عام 2017 خطة العمل بشأن التخفيف من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المحددة في جمهورية كرواتيا. وأنجزت دراسة تقييمية ثانية للمخاطر على الصعيد الوطني في عام 2019. وتوفر المادة 120 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبروتوكول التعاون وإنشاء الفريق العامل المشترك بين المؤسسات المعني بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المؤرخ آذار/مارس 2007 إطارا للتنسيق والتعاون على الصعيد الوطني. ويتألف الفريق العامل من 11 مؤسسة ووكالة حكومية، ويُنتخب ممثل عن مكتب مكافحة غسل الأموال رئيسا له.

ويتعاون المكتب مع النظراء الأجانب على أساس المادة 127 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وهذا التعاون ليس مشروطا بوجود مذكرة تفاهم، ولكن يمكن تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل في حالة الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وقد أبرم مكتب مكافحة غسل الأموال حتى الآن 38 مذكرة تفاهم مع وحدات استخبارات مالية أجنبية. وإضافة إلى ذلك، وقع المكتب بروتوكولا إقليميا مع وحدات الاستخبارات المالية في ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وسلوفينيا وصربيا بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ولدى كرواتيا نظام لتقديم الإقرارات يهدف إلى كشف ورصد حركة النقد والصكوك ذات الصلة القابلة للتداول التي تبلغ قيمتها 10 000 يورو أو أكثر، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية، تماشيا مع قانون الاتحاد الأوروبي (اللائحة التنظيمية للمفوضية الأوروبية رقم 2005/1889).

وتطبّق في كرواتيا لائحة الاتحاد الأوروبي بشأن التزام مقدمي خدمات الدفع، بما في ذلك المؤسسات المالية، بأن تكون تحويلات الأموال مشفوعة بمعلومات عن منشئها، وبتطبيق التدقيق المعزز على تحويلات الأموال غير المشفوعة بمعلومات كاملة (لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 847/2015 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي في 20 أيار/مايو 2015).

وكرواتيا ملتزمة بتنفيذ توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وتشارك بنشاط في لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التابعة لمجلس أوروبا. وقد قيّمت اللجنة مؤخرا امتثال البلد لتوصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية الصادرة في عام 2013.

وتتعاون كرواتيا وهيئاتها المعنية على الصعيدين الإقليمي والدولي في منع غسل الأموال ومكافحته. كما أن مكتب مكافحة غسل الأموال عضو في مجموعة إيغومنت لوحدات الاستخبارات المالية.

2-2- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- تواصل السلطات الكرواتية البحث عن أفكار جديدة ومصادر إلهام من أصحاب المصلحة غير الحكوميين ومن الدول الأخرى بغية تحسين نظامها الوقائي (الفقرة 1 من المادة 51).
- إجراء الدعوة المفتوحة للمرشحين المؤهلين لتقديم طلبات الترشح لشغل مناصب المفوض المتعددة، والانضمام إلى العديد من اللجان، مما يضمن تمثيل مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك من أحزاب المعارضة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية (الفقرتان 1 و2 من المادة 5).
- الأخذ بترتيبات تقديم الخدمات الإلكترونية وعملية التشاور الإلزامية فيما يتعلق بالتشريعات ووثائق التخطيط الاستراتيجي (المادة 10 (أ) و(ب)).

3-2- التحديات التي تواجه التنفيذ

توصى كرواتيا بما يلي:

- إجراء تقييم دوري للصوص القانونية والتدابير الإدارية الأخرى ذات الصلة بمكافحة الفساد (الفقرة 3 من المادة 5).
- ضمان تمثيل لجنة تسوية تضارب المصالح وأصحاب المصلحة من القطاع الخاص في عملية إعداد استراتيجية وخطط عمل مكافحة الفساد ورصدها (الفقرة 1 من المادة 6).
- وضع استراتيجيات اتصال لسائر الهيئات المعنية بمكافحة الفساد (مثل مجلس منع الفساد، ووزارة العدل، ولجنة تسوية تضارب المصالح، والمجلس القضائي، ومجلس المدعي العام)، بغية تحسين ترويج أعمالها وأنشطتها وتوعية السكان (الفقرة 1 من المادة 6).
- مواصلة التنفيذ والرصد الكاملين للاستراتيجية وخطط العمل المتعلقة بمكافحة الفساد، وعلى وجه الخصوص، تنفيذ الأهداف المتعلقة بتعزيز قدرة لجنة تسوية تضارب المصالح، وتوسيع نطاق قانون منع تضارب المصالح ليشمل المزيد من المسؤولين (الفقرة 2 من المادة 6 والفقرة 4 من المادة 7).
- مواصلة تنفيذ الإصلاحات والتعديلات التشريعية المتوخاة من أجل:
 - o تحديد المناصب العامة التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة ووضع إجراءات ملائمة لاختيار المرشحين وتدريبهم وتناوبهم عند الاقتضاء (الفقرة 1 (ب) من المادة 7)؛
 - o وضع الصيغة النهائية للنظم الجديدة لتقييم الأجور والأداء وتنفيذها بالاستناد إلى معايير موحدة ومعيارية وقائمة على الكفاءة لتصنيف الموظفين العموميين (المادة 7 (ج)).
 - o جعل التدريب على مكافحة الفساد الذي توفره الكلية الوطنية للإدارة العامة إلزامياً للموظفين العموميين، ولا سيما أولئك الذين يشغلون المناصب التي حُددت على أنها عرضة للفساد بصفة خاصة (المادة 7 (د)).
 - o النظر في فرض عقوبات رادعة في حالة الإخلال بمدونة قواعد السلوك الانتخابي (الفقرتان 2 و3 من المادة 7).

- o تنفيذ قانون حماية المبلغين عن المخالفات تنفيذا كاملا وتعزيزه بغية تيسير الإبلاغ عن أفعال الفساد (الفقرة 4 من المادة 8).
- مواصلة تعزيز إجراءات التحقق من إقرارات الموجودات، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرات لجنة تسوية تضارب المصالح (الفقرة 5 من المادة 8).
 - ضمان توفير الشفافية في الاشتراء العمومي، بما في ذلك من خلال آلية طعن، في حالة المشتريات التي تقل قيمتها عن العتبة الوطنية المحددة (المادة 9 (1))، والنظر في اتخاذ تدابير إضافية بشأن الموظفين المسؤولين عن الاشتراء، مثل اشتراط الإعلان عن المصلحة في مشتريات عمومية معينة وتطبيق إجراءات فرز (الفقرة 1 (هـ) من المادة 9).
- ولعل كرواتيا تود النظر في استخدام المنتديات غير المتصلة بالإنترنت لإجراء المشاورات مع المواطنين من أجل زيادة مشاركة المواطنين المهتمين إلى أقصى حد (المادة 10 (أ) و(ب)).
- توصى كرواتيا بما يلي:
- مواصلة اتخاذ تدابير لتوفير إرشادات شاملة بشأن السلوك الأخلاقي للقضاة والمدعين العامين، ولا سيما فيما يتعلق بتضارب المصالح، وتعزيز الشفافية في إجراءات المحاكم عن طريق تيسير حصول الجمهور على المعلومات من خلال المواقع الإلكترونية الخاصة بالمحاكم أو مكاتب النيابة العامة (المادة 11).
 - تعزيز التعاون مع القطاع الخاص، وبخاصة عن طريق تعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون والقطاع الخاص، ووضع معايير وإجراءات لصون نزاهة كيانات القطاع الخاص المعنية (الفقرة 2 (أ) و(ب) من المادة 12).
 - النظر في إمكانية فرض فترات تهدئة أطول على الموظفين العموميين الذين يشغلون مناصب قد تتطوي على تضارب في المصالح (الفقرة 2 (هـ) من المادة 12).
 - ضمان أن تظل برامج الأخلاقيات ومكافحة الفساد مدرجة في المناهج المدرسية والجامعية (الفقرة 1 (ج) من المادة 13).

3- الفصل الخامس: استرداد الموجودات

3-1- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

حكم عام؛ التعاون الخاص؛ الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف (المواد 51 و56 و59)

يتألف الإطار القانوني والسياساتي للبلد بشأن استرداد الموجودات أساسا من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية، وقانون التعاون القضائي مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والقانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية. والمؤسسات الرئيسية المعنية باسترداد الموجودات هي مكتب المدعي العام للدولة، الذي يضم جميع مكاتب المدعي العام العادية على مستوى البلديات والمقاطعات، ومكتب قمع الفساد والجريمة المنظمة، ووزارة العدل والإدارة العامة، والمحاكم.

ولا تشترط كرواتيا وجود معاهدة لتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في مجال استرداد الموجودات. غير أنه في حال عدم وجود معاهدة، يكون تقديم المساعدة مشروطا بضمانات المعاملة بالمثل.

وكرواتيا عضو في اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل العائدات المتأتية من الجريمة والبحث عنها وضبطها ومصادرتها، وهي ملتزمة بتشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة في هذا المجال.

ويجوز للسلطات القضائية الكرواتية، دون طلب مسبق وبشرط المعاملة بالمثل، أن تحيل إلى السلطات القضائية الأجنبية المختصة المعلومات المتعلقة بالجرائم الجنائية أو حالات انتهاك سيادة القانون (المادة 18 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية). ولا يُطبَّق اشتراط المعاملة بالمثل في حالة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ويمكن أيضا تبادل المعلومات من خلال شبكات مخصصة مثل تطبيق الشبكة الآمنة لتبادل المعلومات الخاص بوكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنترپول). ويجوز لمكتب مكافحة غسل الأموال إطلاع النظراء الأجانب على المعلومات المالية دون طلب مسبق.

ولم تتلق كرواتيا بعد طلبات مساعدة قانونية متبادلة تتعلق باسترداد الموجودات في قضايا فساد في ولايات قضائية أجنبية.

منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة؛ وحدة المعلومات الاستخباراتية المالية (المادتان 52 و58)

تحدد المواد من 15 إلى 20 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تدابير العناية الواجبة تجاه الزبائن التي يجب أن تطبقها الكيانات المبلغة. ويتعين على هذه الكيانات تحديد هوية الزبائن والتحقق منها، وتحديد هوية المالكين المنفعين، واتخاذ تدابير العناية الواجبة المعززة القائمة على المخاطر (المواد 16 و44 إلى 53 من القانون) عند إقامة علاقة تجارية أو إجراء معاملة لمرّة واحدة مع الأشخاص المعرّضين سياسيا من المحليين والأجانب وأفراد أسرهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم (المادة 46 من القانون). ولا يشمل تعريف "الأشخاص وثيقي الصلة" الشخصيات الاعتبارية (المادة 46).

ويتعين على الكيانات المبلغة الاحتفاظ بالسجلات ذات الصلة لمدة 10 سنوات على الأقل بعد انتهاء المعاملة أو العلاقة التجارية (المادة 9 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ولائحة الاتحاد الأوروبي رقم 847/2015).

وتدير الوكالة المالية الكرواتية سجل الحسابات المركزي، وهو قاعدة بيانات إلكترونية تحتوي على بيانات عن حسابات جميع الكيانات القانونية (منذ عام 2002) والأشخاص الطبيعيين (منذ عام 2011).

وتدير الوكالة المالية الكرواتية أيضا السجل الكرواتي للمالكين المنفعين، الذي بدأ تشغيله في 1 كانون الثاني/يناير 2020. والبيانات الواردة في السجل متاحة لاطلاع السلطات العامة، بما فيها وحدة الاستخبارات المالية، وأجهزة إنفاذ القانون، والسلطات الإشرافية المعنية بمكافحة غسل الأموال، والسلطات الضريبية والجمركية؛ والكيانات الملزمة لغرض تنفيذ تدابير العناية الواجبة تجاه الزبائن؛ ومتاحة، بصورة محدودة، لاطلاع عامة الجمهور من خلال البوابة الإلكترونية المخصصة للمواطنين.

وتسمح المادة 43 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتطبيق تدابير مبسطة لتحديد الهوية (تدابير العناية الواجبة المبسطة تجاه الزبائن) في ظروف معينة. وترد في المراسيم والقرارات المعنية الصادرة عن سلطات الإشراف المعنية بمكافحة غسل الأموال متطلبات وإجراءات مفصلة بشأن تدابير العناية الواجبة المبسطة والمعززة تجاه الزبائن، بما في ذلك فيما يتعلق بالأشخاص المعرّضين سياسيا، وتحديد هوية المالكين المنفعين، وأنواع بيانات تحديد الهوية، وحفظ السجلات. وتتضمن تلك المراسيم تعليمات محددة بشأن فئات الزبائن والحسابات والمعاملات التي يجب على الكيانات المبلغة أن تطبق بشأنها تدابير عناية واجبة معززة. وإضافة إلى ذلك، يقوم مكتب مكافحة غسل الأموال بإعداد ونشر تقارير التصنيف والتقارير السنوية التي تتضمن دراسات حالة من الممارسة العملية. ويجوز لمكتب مكافحة غسل الأموال، بموجب المادة 119 من

قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أن يصدر أمرا إلى الكيانات المبلغة، بما في ذلك بناء على طلب أجنبي، بتطبيق تدابير رصد مستمرة فيما يتعلق بزيون ما أو بمعاملاته.

ويُحظر إنشاء أي [...] مؤسسة مالية [...] لا توجد ماديا في البلد أو الإقليم الذي أنشئت فيه، ولا يوجد لها تنظيم فعلي أو إدارة فعلية، وليست عضوا في مجموعة مالية خاضعة للتنظيم (مصرف وهمي أو "صوري") أو إقامة علاقة مراسلة مع مؤسسات من هذا القبيل (الفقرة 6) من المادة 65 من قانون مؤسسات الائتمان والفقرتان (3) و(4) من المادة 54 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب). ويجب منع علاقات المراسلة مع المؤسسات المالية المعروفة بأنها تسمح باستخدام حساباتها من قبل مصارف وهمية (الفقرة 4) من المادة 54 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب).

ومكتب مكافحة غسل الأموال مسؤول عن جمع وتحليل ونشر المعلومات الواردة في تقارير المعاملات المشبوهة، وعن نشر المعلومات الاستخباراتية المالية على الصعيد المحلي والدولي. ويمكنه استخدام الأحكام ذات الصلة من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للحصول على معلومات من السلطات الأخرى والكيانات المبلغة من أجل المساعدة في تحليل المعلومات الاستخباراتية وفحصها. ويجوز للمكتب، بوصفه عضوا في مجموعة إيموننت لوحدات الاستخبارات المالية، أن يتبادل المعلومات مع النظراء الأجانب من خلال البوابة المأمونة التابعة للمجموعة.

وكما ذكر أعلاه، يجب على الموظفين العموميين المحددين في المادة 3 من قانون منع تضارب المصالح أن يقدموا إلى لجنة منع تضارب المصالح إقرارات بموجوداتهم وموجودات أزواجهم وأطفالهم القصر. وتتاح هذه الإقرارات بعد ذلك للجمهور (مع الاستبعادات المناسبة للبيانات عملا بالمادة 6 (1) من اللائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات)، وتخضع أي انتهاكات لهذا القانون لعقوبات إدارية وجنائية. غير أنه لا يوجد إلزام بالإبلاغ عن سلطة التوقيع أو أي سلطة أخرى على الحسابات المالية الأجنبية.

تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات؛ آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة؛ التعاون الدولي لأغراض المصادرة (المواد 53 و54 و55)

وفقا للمادة 77 من قانون الإجراءات المدنية، يجوز لأي شخص طبيعي أو شخصية اعتبارية، بما في ذلك الدول الأجنبية، أن يقيم دعوى مدنية أمام محكمة كرواتية مختصة يلتزم فيها تثبت حق في ممتلكات أو تثبت ملكيتها. ويمكن أيضا لأي طرف متضرر، بما في ذلك الدول الأجنبية، أن يقدم مطالبات تعويض كجزء من الإجراءات الجنائية (المواد 153 إلى 162 من قانون الإجراءات الجنائية). وبموجب المادة 77 من القانون الجنائي، يجوز للمحاكم الكرواتية أن تأمر الجناة بدفع تعويضات للأطراف المتضررة. وأخيرا، لا يمكن للمحاكم الكرواتية أن تصادر ممتلكات الجناة في حال كانت ممتلكات مُنحت بغية الوفاء بمطالبات مالية مقدمة من أطراف متضررة.

ويجوز إنفاذ أوامر المصادرة الصادرة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مباشرة وفقا للمادتين 64 و65 من قانون التعاون القضائي في المسائل الجنائية مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بعد الحصول على اعتراف رسمي بها من المحاكم الكرواتية المختصة. وعلى الرغم من عدم وجود تشريعات تنظم تنفيذ طلبات المصادرة الواردة من الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ذكرت السلطات الكرواتية أن الأوامر الصادرة عن تلك الدول يمكن إنفاذها بموجب المعاهدات الثنائية أو المتعددة الأطراف المنطبقة، بما فيها الاتفاقية، أو الأحكام ذات الصلة من القانون الداخلي. ونظرا لعدم وجود إجراءات محلية، ليس واضحا ما إذا كانت تلك الأوامر الأجنبية يجب أن تكون مستندة إلى إدانة لكي تكون قابلة للإنفاذ.

وأقرت كرواتيا المصادرة غير المستندة إلى إدانة في الحالات التي يتوفى فيها المدعى عليه، وحيثما تبلغ العائدات ما لا يقل عن 60 000 كونا (حوالي 9 000 دولار) عندما يكون المدعى عليه من نزلاء السجون،

أو غير مؤهل بصفة دائمة للمثول أمام المحكمة، أو لا تستطيع أجهزة إنفاذ القانون العثور عليه (المادة 78 من القانون الجنائي؛ والفقرات (أ) إلى (و) من المادة 560 من قانون الإجراءات الجنائية).

ويجوز لكرواتيا، عند تلقي طلب أجنبي، أن تفصل في جرائم غسل الأموال وأن تصدر العائدات وكذلك أي موجودات تشكل موضوع تلك الجرائم (المادة 265 من القانون الجنائي).

وإضافة إلى تطبيق أحكام الاتفاقية مباشرة في كرواتيا، يمكن أن يصدر البلد بناء على طلب أجنبي قراراً يأمر باتخاذ تدابير مؤقتة لتأمين الأدلة وحماية المصالح القانونية المعرضة للخطر وغير ذلك من التدابير (المادة 23 من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب). ويمكن إنفاذ أوامر الحجز أو التجميد الأجنبية الواردة من بلدان الاتحاد الأوروبي استناداً إلى المادتين 44 و45 من قانون التعاون القضائي في المسائل الجنائية مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

ولا يمكن الحفاظ على الممتلكات لغرض مصادرتها بناء على أمر اعتقال أو اتهام جنائي أجنبي متعلق باحتياز تلك الممتلكات.

وتحدد المواد من 5 إلى 8 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية والمادتان 5 و6 والمرفقان 2 و4 من قانون التعاون القضائي في المسائل الجنائية مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي طريقة إرسال طلبات المساعدة ومحتواها. وإذا كان الطلب الأجنبي لا يفي بالشروط، تطلب كرواتيا عموماً معلومات إضافية من الدولة الطالبة، على النحو المنصوص عليه في المادة 10 (4) من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية.

ويجوز للمحاكم الكرواتية أن ترفض الأمر بالمصادرة إذا كانت قيمة الممتلكات المراد مصادرتها ضئيلة (المادة 77 من القانون الجنائي).

وتحمي المادة 29 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية والمواد 557 (و) و557 (ح) و558 من قانون الإجراءات الجنائية مصالح الأطراف الثالثة الحسنة النية في حالة الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، في حين تحميها المادة 65 من قانون التعاون القضائي في المسائل الجنائية مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في حالة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

إرجاع الموجودات والتصرف فيها (المادة 57)

بعد تنفيذ أمر مصادرة صادر عن دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، يجري التصرف في العائدات المتأتية من أي عمليات تسييل عملاً بالمادة 71 من قانون التعاون القضائي في المسائل الجنائية مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وإذا كان المبلغ المصادَر أكبر من 10 000 يورو، يُعاد 50 في المائة منه إلى الدولة الطالبة، ما لم يُتفق على خلاف ذلك. ولا يوجد إجراء مماثل لإعادة الممتلكات المصادرة إلى الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وتُعالج جميع هذه الطلبات بموجب المعاهدات الثنائية أو المتعددة الأطراف المنطبقة، بما في ذلك الاتفاقية، أو الأحكام ذات الصلة من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية. غير أنه يمكن لكرواتيا أن تعيد الموجودات المضبوطة بناء على طلب أجنبي (المادة 29 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية).

ولا يمكن المطالبة بسداد التكاليف المتكبدة في سياق تقديم المساعدة القانونية المتبادلة ما لم تكن تلك التكاليف كبيرة أو استثنائية (المادة 19 من قانون المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية) أو إذا كانت هذه المسألة منظمّة صراحة بموجب اتفاق (مثل الاتفاق المبرم مع الجبل الأسود). ويجوز لكرواتيا عند الاقتضاء أن تريم اتفاقات أو ترتيبات مخصصة بشأن التصرف النهائي في الموجودات المصادرة.

3-2- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- إنشاء سجل عام يتضمن معلومات عن الملكية الانتفاعية وسجل مركزي للمعلومات المصرفية (الفقرة 1 من المادة 52).

3-3- التحديات التي تواجه التنفيذ

توصى كرواتيا بما يلي:

- النظر في فرض متطلبات إبلاغ فعالة على الموظفين العموميين المعنيين الذين لديهم مصالح في أي حسابات مالية أجنبية أو سلطة توقيع أو سلطة أخرى عليها (الفقرة 6 من المادة 52).
- اعتماد التدابير التشريعية اللازمة لوضع إجراءات ومتطلبات واضحة لإنفاذ أوامر المصادرة الصادرة عن الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (المادتان 54 و55).
- في غياب إجراءات واضحة، ضمان أن يكون بوسع السلطات في الممارسة العملية:
 - o إنفاذ أمر مصادرة صادر عن محكمة في دولة طرف أخرى (الفقرة 1 (أ) من المادة 54).
 - o تجميد الممتلكات أو حجزها عند تلقي أمر تجميد أو حجز صادر عن محكمة أجنبية أو سلطة مختصة (الفقرة 2 (أ) من المادة 54) أو عند تلقي طلب بهذا الشأن بما يتماشى مع الفقرة 2 (ب) من المادة 54.
- النظر في اتخاذ تدابير إضافية للسماح بالحفاظ على الممتلكات لغرض المصادرة، مثلًا بناء على أمر اعتقال أو اتهام جنائي أجنبي متعلق باحتياز تلك الممتلكات (الفقرة 2 (ج) من المادة 54).
- اعتماد تدابير تشريعية وتدابير أخرى للسماح بإعادة الموجودات المصادرة إلى الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في الظروف المبينة في المادة 57 من الاتفاقية.
- النظر في إبرام المزيد من الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية أو المتعددة الأطراف لتعزيز التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات (المادة 59).